

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية

قرار رقم: VA-2022-92370

الصادر في الاستئناف رقم (E-92370-2022)

المقامة

من / المكلف
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

المستأنف
المستأنف ضدها

الحمد لله والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين وبعد:

إنه في يوم الثلاثاء الموافق 2023/09/12م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية، المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) بتاريخ 1444/02/26هـ، بناء على الفقرة (5) من المادة (السابعة والستين) من نظام ضريبة الدخل، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/1) وتاريخ 1425/1/15هـ، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/113) وتاريخ 1438/11/2هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كل من:

الأستاذ / ...
الدكتور / ...
الدكتور / ...
رئيساً
عضواً
عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/01/26م، من ... هوية وطنية رقم (...)
بصفته صاحب مؤسسة حلول الامبراطور للتجارة، سجل تجاري رقم (...) على قرار الدائرة الأولى
للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-2022-1)
في الدعوى المقامة من المستأنف ضد المستأنف ضدها.

الوقائع

حيث إن وقائع هذه الدعوى قد أوردتها القرار محل الاستئناف، فإن الدائرة الاستئنافية تحيل إليه
منعاً للتكرار. وحيث قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:
عدم قبول الدعوى شكلاً.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنف، فقد تقدم إلى الدائرة الاستئنافية بلائحة
استئناف تضمنت اعتراضه على قرار دائرة الفصل محل الطعن الذي قضى بعدم قبول الدعوى

شكلاً، وحيث أن المستأنف يطالب بإلغاء قرار دائرة الفصل وذلك بسبب أنه لا يوجد لديه أي نشاط تجاري في المشروبات المحلاة أو التبغ، كما أنه ثبت لدائرة الفصل بموجب ما ورد في ملف الدعوى أن محضر المعاينة الميدانية صدر باسم مستودع شركة... وليس له علاقة بمؤسسة... وأن رقم السجل التجاري (...) الوارد في الدعوى تم شطبه في تاريخ 2017/04/27م، وانتهى بطلب قبول الاستئناف وإلغاء قرار دائرة الفصل.

وفي يوم الأحد الموافق 2023/07/16م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة". وجرى الاطلاع ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف. وبعد المناقشة والمداولة، قررت الدائرة تأجيل نظر الدعوى إلى جلسة تحدد لاحقاً، على أن يتم تبليغ أطراف الدعوى بالحضور.

ويوم الثلاثاء الموافق 2023/08/15م، افتتحت الدائرة الجلسة للنظر في الاستئناف المقدم، وبالنداء على الطرفين، حضر المستأنف / ... بموجب هوية وطنية رقم (...) كما حضر / ... (سعودي الجنسية) بموجب هوية وطنية رقم (...). بموجب خطاب التفويض رقم (1444/146/30307) وتاريخ 05/ 11 1444هـ والصادر من نائب المحافظ للشؤون القانونية، وبسؤال الدائرة للمستأنف عن علاقة شركة... بمؤسسة... فأفاد بعدم وجود علاقة، حيث إنه يملك مؤسسة... وأضاف بأن المخالفة تم فرضها بشكل خاطئ حيث إن رقم السجل التجاري الوارد في مذكرة الإشعار بالمخالفة يخص سجل فرعي لمؤسسة... علماً أن هذا السجل الفرعي مشطوب في عام 2017م، حيث إن المخالفة مسجلة باسم مستودع شركة... للمواد الغذائية، وأضاف بأن المخالفة أركانها باطلة، وبسؤال ممثل المستأنف ضدها عن رده أجاب بطلبه مهلة للاستيضاح من الإدارات المختصة والعودة بالإجابة المطلوبة. عليه طلبت الدائرة تأجيل النظر في الدعوى لجلسة ضرورية تحدد لاحقاً، وطلبت منه إرفاق رده في موعد أقصاه بتاريخ 2023/08/24م.

وفي يوم الثلاثاء الموافق 2023/09/12م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة القيمة المضافة والسلع الانتقائية جلستها لنظر الاستئناف المقدم عبر الاتصال المرئي، بناء على الفقرة (2) من المادة (الخامسة عشرة) من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية، التي تنص على أنه: "يجوز انعقاد جلسات الدائرة بواسطة

الوسائل التقنية الحديثة التي توفرها الأمانة العامة"، وجرى الاطلاع على ملف الدعوى وكافة المذكرات والمستندات، وعلى قرار دائرة الفصل محل الاستئناف، وبعد المناقشة والمداولة، قررت الدائرة رفع الجلسة وإصدار القرار.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

ومن حيث الموضوع، فإنه باطلاع الدائرة الاستئنافية على أوراق الدعوى وفحص ما احتوته من وثائق ومستندات، وبعد الاطلاع على ما قدمه الطرفان من مذكرات وردود، تبين للدائرة الاستئنافية أن القرار الصادر من دائرة الفصل قضى بعدم قبول الدعوى شكلاً، وباطّلاع الدائرة الاستئنافية على ملف الدعوى ولائحة الاستئناف المقدمة والمذكرة الجوابية المقدمة من المستأنف ضدها، والمذكرة الإلحاقية المطلوبة من الهيئة من قبل الدائرة الاستئنافية للإفادة بشأن علاقة شركة... (الوارد اسمها في محضر المعاينة الميدانية) بمؤسسة... (صاحبة السجل التجاري المثبت في المحضر، والمملوكة للمستأنف)، والذي أفادت فيه بالآتي: "2- في حال قررت الدائرة الموقرة تجاوز الناحية الشكلية للدعوى، فإنه باطلاع الهيئة على ما قدمه المستأنف من أسانيد وأدلة، وما تضمنه ملف الدعوى من مرفقات، وبعد رجوع الهيئة لحيثيات قرارها وأسبابه، فإن الهيئة تطلب من الدائرة الموقرة الحكم بانتهاء الخلاف"، الأمر الذي يتضح معه عدم صحة مسلك المستأنف ضدها ومخالفته لركن السبب في القرار الإداري؛ لصدوره على غير ذي صفة، ولا ينال من ذلك دفع الهيئة بالناحية الشكلية؛ حيث إنّ ذلك لا يشمل القرارات الإدارية التي شابها عيب السبب، حيث إنّ هذا الأمر مقرر في حال صحة القرار واكتمال أركانه المقررة نظاماً، عليه، وحيث ثبت للدائرة الاستئنافية أن المكلف في محضر المعاينة شخص غير المستأنف في هذه الدعوى، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة الاستئنافية إلى قبول الاستئناف المقدم وإلغاء قرار دائرة الفصل.

ولهذه الأسباب وبعد المداولة نظاماً، قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف المقدم من / ... ، هوية وطنية رقم (...) من الناحية الشكلية لتقديمه خلال المدة المحددة نظاماً.

ثانياً: قبول استئناف / ... ، هوية وطنية رقم (...)، من الناحية الموضوعية وإلغاء قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة السلع الانتقائية في مدينة الرياض رقم (ER-1/2022).

عضو

عضو

الدكتور / ...

الدكتور / ...

رئيس الدائرة

الأستاذ / ...